بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة المائدة

قوله سمعوا العناج الرقوتان الخشبتان اللتان تعرضان على راس الدلو كالصليب والاوزام السيور التي بين اذان الدلو والعراق العراقي والعناج حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد بالعراقي ليكون عونا لها فاذا انقطعت الاوزام امكنها العناج والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ثم يثلث ليكون قوي الذي يلي الماء فلا يحفن الحبل الكبير يصف قومه بوفاء العهد استعار للعهد عقد الحبل ثم رشحها شد العناج وشد الكرب لانها للتوثيق والاحتياط من الرباطين الاثقل والاعلى قوله مواجب التكليف جمع موجب من اوجب اذا الزم وجمع ما الزم الله تعالى من التكاليف وهذا القول هو المختار وبيانه ان الايمان عبارة عن التصديق بالله تعالى في ذاته وصفاته واحكامه ومن تمام الانقياد له في جميع تكاليفه واوامره ونواهيه فقال يا ايها الذين امنوا فقد الزمتكم بايمانكم العهود بطاعة الله والانقياد له في اوامره ونواهيه فاوفوا بالعهود كما قال واوفوا بعهدي اوف بعهدكم واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم وانما سمي الله التكاليف عقودا لانه ربط عباده بها ربطا كما يربط الشيء بالشيء بالحبل الوثيق واما قوله والظاهر فليس بظاهر لان العقود جمع محلى باللام وهو يفيد العموم فالظاهر ان الله تعالى عهد اليهم كليا وهو الزام الانقياد والامتثال في جميع تكاليفه ثم شرع في التكاليف المفصلة والذي سبق الى خاطره انه امر بايفاء العقود اولا وعقبه بما هو مشتمل على التحليل والتحريم من قوله احلت لكم بهيمة الانعام وحرمت عليكم الميتة فتكون الامر بالعقود مخصوصا بالتحليل والتحريم اورد سائر الاحكام على ما ينبغي على المتامل في السورة ولين نزلنا عن هذا المقام فمن الجائز ان يكون المقدم عامة وما قدمت له خاصة وبعض الصور والقرينة الاقوال ان المراد بالعقود في الاول العقود بين الله تعالى وبين عباده في جميع

التكاليف

التكاليف فعلا وتركا وكذا في الثالث الا انها مختصة بالتحليل والتحريم وفي الثاني العقود من العباد في معاملاتهم وهذا بمعزل عن ان يدخل في معاني السورة قوله واضافتها الى الانعام اما لان البهيمة اسم جنس والانعام اسم النوع فاضافها اليها كما في قولك حيوان انسان وانه مستدرك وفي الجواب قولان احدهما ان المراد من البهيمة والانعام شيء واحد واضافتها اليها بمعنى من للبيان اي البهيمة التي هي الانعام كقوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان اي الرجس الذي هو الاوثان ولا استدراك في ذكر عام وتخصيصه والقول الثاني ان المراد بالبهيمة الظباء وبقر الوحش ونحوهما واضافتها الى الانعام لملابسة المشابهة بينهما في الاجترار وسواد بعض الاعضاء وبياض بعضها وبتلعه وحاصل هذا الخلاف ان المراد ببهيمة الانعام اما الانعام او ما يماثلها من حيوانات الوحش وللامام ههنا سوالان احدهما انه لو قال احلت لكم الانعام لكان الكلام تاما فما الدليل على ان ثم اية اخرى واحلت لكم الانعام الا ما تتلى عليكم فاي فائدة في زيادة لفظ البهيمة في هذه الاية والسوال الاخر ان لفظ البهيمة مفرد والانعام جمع فما الفائدة فيه الجواب عن اول السوالين انا ان حملنا بهيمة الانعام على شيء واحد فالفائدة ظاهرة وان حملناها على شيء واحد فالفائدة سلوك طريق الابهام والتعيين والاجمال والتفصيل وعن السوال الاخر بان الفائدة ان الانعام وان كانت انواعا متعددة الا انها متحدة بالجنس وفي قوله والانعام الارواح الثمانية اشارة الى قوله تعالى ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ويخرج عنها الخيل والبغال والحمير وغيرها من الحيوانات التي لا تجتر قوله وقيل عطف على قوله اضافتها الى الانعام والضمير في كانهم يعود الى ما يدل عليه قوله قل لانه في معنى قال جماعة من العلماء قوله الا ما تتلى عليكم قال الامام اجمع المفسرون على ان المراد من هذا الاستثناء ما ذكر بعد هذه الاية وهو قوله حرمت عليكم الميتة الى قوله على النصب فان قوله احلت لكم بهيمة الانعام تقتضي احلالها

على جميع الوجوه فبين الله تعالى انها ان كانت ميتة او موقوذة او متردية او
نطيحة او اخزها السبع او ذبحت على غير اسم الله تعالى فهي محرمة وهذا هو
المراد من قول المصنف الا محرم ما تلى عليكم من القران لكن فيه علة فوايده
اخرى فان سياقه كان يقتضي ان يقول ما تلى عليكم هو الايات القرانية فكيف استثنى
من بهيمة الانعام فقدر المضاف او الفاعل بيانا لاستقامة الاستثناء منها
اما المضاف فهو محرم ما تلى اى الذى حرمته المتلو وقوله من نحو قوله حرمت
بيان ما يتلى ومن في من القران للتبعض حالا من ضمير تلى او من القرآن بيان ما
تلى ومن نحو بدل منه او بيان للقران فان القران يطلق على بعضه فبين ما يتلى
بالقران اى القران المتلو ثم من القران المتلو بقوله من نحو وانما جاز من نحو قوله
الا من قوله لان ما يتلى عليكم اعم من هذه الامة او اية اخرى محرمة فتخصيصه لهذه
الامة كما ذكره المفسرون تخصيص بلا مخصص واما الفاعل فهو في قوله الا ما تلى
امة تحريمه فيكون تلى في الاصل مسندا الى ايه وهي مضافة الى ضميره فحذف
المضاف الاول فقام المضاف اليه مقامه وهو ضميره ثم حذف المضاف
الثاني فقام الضمير المجرور مقامه فانقلب مرفوعا واستتر في تلى كقوله
اسال الميجار فانثنى للعتبى اى اسال سقيا سحابه فقوله الا ما تلى استثناء
متصل منصوب على ما ذكره المصنف كانه قيل احلت لكم بهيمة الانعام
الا الميتة او الموقوذة الى آخر واما الامام فقد جعله استثناء مفرغا والكلام
موجب قوله غير محلي الصيد المعنى احلت لكم الانعام في حال
انكم لا تحلون الصيد محرمين فالحالان متداخلتان ورد عليه هذا ان الحال
قيد الفعل حتى يلزم من انتفاء الحال انتفاء الفعل فيلزم من انتفاء تحريمهم
الصيد انتفاء تحليل الله تعالى بهيمة الانعام وليس كذلك فالوجه ان يقال
انه حال من فاعل احلت كانه قال احللنا بهيمة الانعام غير محلي الصيد
وذلك لان التحليل والتحريم من شان الشارع لا من شان المكلفين وانما ذكر البعض
في قوله احللنا لكم بعض الانعام نظرا الى الاستثناء وحمل عدم الاحلال على
الامتناع مجاز لانه يصار اليه الا عند تعذر الحقيقة قوله ان الله يحكم ما يريد

كان

كان قائلا يقول ان الله تعالى اباح الانعام في جميع الاحوال واباح الصيد
في بعض الاحوال فما السبب في هذا التفصيل اجاب بان الله تعالى
انما شرع الاحكام للحكم ومصالح العباد ولعلها تقتضي ذلك التفصيل واليه اشار
بقوله ويعلم انه حكمه ومصلحة وما حرم قوله واحرم عنه خروج عن الترتيب
قوله والشهر الحرام شهر الحج الشهر الحرام رجب وذو القعدة وذو الحجة
والمحرم وشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة على ما تقدم في سورة
البقرة فبعض الشهر الحرام بعض شهر الحج ولعل تسميته به لمناسبة ما قبله وما
بعده لكن المراد حرمة القتال وهي لا تختص بشهر الحج ولا تعمه الجملة شيء
حتى ثم ربط بحث دفة السرج او الرحل و في قوله اى لا تنفروا القوم
هذه صفتهم اشارة الى ان آمين وبتغون صفتان لموصوف محذوف وهو قوما
وصل بتغون حال من الضمير في آمين ولا يجوز ان يكون صفة لآمين لان اسم الفاعل
اذا وصف لم يعمل في الاختيار تعظيما لهم مفعول له عن فعل محذوف اى انما
قال لا تحلوا هو ما كذا تعظيما لهم واستكبارا قوله قيل هي محكمة اختلفوا
في ان قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين
البيت الحرام هل هي محكمة او منسوخة فقيل محكمة وقيل منسوخة لانها تقتضي
ان لا يحدث احد حرمة القتال في الشهر الحرام لقوله لا تحلوا شعائر الله ولا
الشهر الحرام وبانيهما حرمة منع المشركين عن المسجد الحرام لكن الثاني نسخ بقوله
انما المشركون نجس ما كان للمشركين ولا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا وكذا الاول بقوله واقتلوهم حيث ثقفتموهم فمن قال انها غير
منسوخة قال المراد بقوله ولا آمين المسجد الحرام هم المسلمون ومن قال
انها منسوخة قال انها اعم من المسلمين والمشركين كما صرح به ابن عباس
كان المسلمون والمشركون وحينئذ لا يمكن تفسير الفضل بالثواب لانهم لا
يعرفون الآخرة ولا يعترفون بها فيفسر بالتجارة واما الرضوان فقد يمكن تفسيره
برضا الله لان المشركين وان كانوا لا يبالون رضا الله تعالى الا انهم وصفوا
به بناء على ظنهم روى ان حطيم بن ضبيعة اتى من اليمامة الى المدينة

فعرض عليه الاسلام فلم يسلم فلما خرج مرّ بسرح المدينة فاستاقه فتبعوه فلم
يدركوه فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم علم القضاء سمع بلبيه حجاج
اليمامة فقال لاصحابه هذا الخطيم واصحابه قد نكم وكان قد قلد ما نهب
من سرح النبي صلى الله عليه وسلم واهداه له الكعبة فلما توجهوا في طلبه انزل
تعالى هذه الآية وتبعون بالتاء على خطاب المؤمنين ابلغ من الاول في
الانكار لان الضمير في ربهم يعود الى امين فقد اسند للكفار فضلا كائنا من
ربهم ثم انكر على المسلمين اتقاء ذلك وهو مما رفع على حذف الاستفهام كأنه
قال اتبتغون على سبيل الانكار وتصب على الحال من لا تحلوا اي كما تحلوا
مستغنين **قوله** بعد حظره عليهم بقوله غير محلي الصيد وانتم حرم
هذه الآية متعلقة به يعني لما كان المانع من حل الاصطياد هو الاحرام فاذا
زال الاحرام زال المنع وفي هذا التعليق بعد والاولى ان يقال لما حرم
الصيد في حال الاحرام اكد ذلك بالنهي عن احلال شعائر الله لان الاحلال
من الشعائر ولا شك ان ارتكاب محظورات الاحرام تهاون بحرمته ومنها
الصيد فيكون النهي عن احلال الشعائر يتضمن النهي عن احلال الصيد
ثم ذكر ان تحريم الصيد انما هو مخصوص بحال الاحرام فاذا حللتم ابيح لكم
الاصطياد حتى اذا احتجتم الى المطعوم تدفع حاجتكم به ولا تحتاجون الا
الاعتداء على قوم لبغض قوم وقرئ بكسر الفاء في فاصطادوا فان قلت
قوله وقتل هو دليل جملة استئناف فما لسان كسر الفا فالوجه ان لم يكن بالواو
قلت بل عطف على مقدر وهو ان كسر الفا هو كسر الميم نقل
منها الى الفا عند سقوطها في الدرج **قوله** ولا يحملنكم عليه بفتح لقوله
ولا يكسبنكم اي لا يحملنكم بعض كفار مكة بسبب ان صدوكم يوم الحديبية عن
المسجد الحرام على ان تعتدوا على حجاج اليمامة بالنهب وعلى ان الشرطية
في القراءتين اشكال وهو ان الصد وقع منهم في الماضي وان للشرط في الاستقبال
فلا يجتمعان والجواب انه انزل الواقع في صورة غير الواقع بنا على ان
حرمة السنة فيما استفاض منهم بمنزلة علم صدقاته فرض وقوع

الواقع

الواقع كما يفرض وقوع غيره كما في قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا وكانوا
مرتابين لظهور الامارات الدالة للريب فتناول اي البر والتقوى
والاثم والعدوان بنا ولا اوليا العفو والانتصار وقد لف ونشر **قوله**
حتف انفها مفعول مطلق ونوع من الموت لانهم يخيلون ان روح المريض
تخرج من انفه فان جرح خرج من جراحته والحتف الهلاك والتقدير مات
حتفا من انفه اي من خروج الروح من انفه فهو اضافة ياد في ملابسة والباعر
مواضع البعر وهي الامعاء توحد امعا الابل ويحفظ فاذا حضر ضيف نحر
معاء تلك الامعاء وتفصد بعض جالبه وجعل دمه في ذلك المعاء يشوى ويطعم
الضيف فزد له اصله فصد له قلب الصاد زايا فصار فزد ثم خفف
الزاي على لغة طي ومعناه لم تحرم من الضيافة من عمل له الفصد اتخذوها
او متونا وانما ادخل الباء في هذه الكلمات الاربع لانها صفات لموت
وهو الشاة كانه قيل حرمت الشاة المنخنقة والموقوذة وخصت الشاة
لانها من اعم ما ما كل الناس والكلام خرج على الاعم الاغلب ويكون المراد الكل
وما اكل السبع بعضه اي ما اكل منه السبع فمات وانما قدر بعضه او منه لان
ما اكله السبع لا حكم له وانما الحكم للباقي الا ما ادركتم ذكاته والذكاة شرعا
قطع الحلقوم والمرئ بمحدد والنحر نحر السيلان والاوداج ما احاط بالعنق
من العروق التي تقطعها الذابح الواحد وذج بالتحريك مذبحون عليها اي
مذبحون بحيث تلطخ بالدماء وتصعون اللحوم عليها وقيل معنى ما ذبح على
النصب وما ذبح للنصب واللام وعلى تعاقبان قال سلام لك من
اصحاب اليمين اي عليك منهم وتمام البيت

ولا تعبد الشيطان والله فاعبدا اي فاعبدن ولو لم تكن
النصب واحد الانصاب ذي اوذى ولنصاب المنصوبة ولنصاب لا تعبدنها
تعقل اي لا سمة عليه لطبيته لوجهته وقصدوا جالها عمودا اي عابدا
او اعادها عودا وتوجيه السؤال ان الاستفسام بالازلام وهو طلب
القسم والنصب لها من جملة العمال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الفال

استدلالا على المجموع بالمعجز ثم ههنا سوال وهو ان الله تعالى لم يذكر
لموسى عليه السلام في هذا الموضع وفي سائر المواضع الا اثنتين هما العصا واليد
وقال فذانك برهانان من ربك لفرعون ثم قال فما قبل اذهب
انت واخوك باياتي وذلك يدل على ما فوق اثنتين وقال ههنا قد جئناك
باية وهو يدل على انها كانت واحدة فكيف الجمع والجواب ان العصا
واليد وان كانا آيتين على الاجمال ايات متعددة عند التفصيل فان انقلاب
العصا حيوانا امة ثم انها كانت صغيرة مدة كانها جان ثم صارت كبيرة
ومدة اخرى وصيرورتها ثعبانا امة اخرى وكذلك اليد بياضها اية
وشعاعها امة اخرى وزوالها امة اخرى ويحتمل ان يقال اقل الجمع
اثنان واما قوله ماية فالمراد جنس الاية كانه قال جئناك ببيان
من عند الله تعالى فجاز ان يكون حجة واليه الاشارة بقوله المراد اثبات
الدعوى برهانها وقوله سلام الملائكة اشارة لان المراد من السلام
التحية والتعريف فيه للعهد وقيل معنى السلام السلامة من العذاب للمهتدين
لانه اوحى الينا ان العذاب على المكذبين وفيه نظر لان كلمة على تنافي
هذا التوجيه فان قلت على واللام بمعنى واحد كما قال لهم اللعنة
ولهم سوء الدار على بمعنى عليهم وقال من عمل صالحا فلنفسه ومن
اساء فعليها وفي موضع آخر ان احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها فنقول
هذا يدل على ان اللام تجيء بمعنى على والمعضود ان على تجيء بمعنى اللام ولا دلالة
عليه **قوله** خلقه اول مفعولي اعطى المراد بالخلق في الوجوه
اللائقة المخلوق الا انه اجرى في الوجه الاول على عمومه وخص في الثاني
بالصورة والهيئة وفي الثالث بالزوج والضمير في خلقه راجع في الوجه
الاول الى الذي وهو الرب وفي الوجهين الاخيرين الى كل من الحيوان
الذكر من الخيل والحمر والانثى منها وعلى قراءة خلقه لم يذكر المفعول الثاني وحمل
على معنى جعل اعطاء كل شيء وإليه الاشارة بقوله لم يخله من عطائه والقصد
التعميم وجه واعلم انهما لما قالا انا رسولا ربك قال لهما فمن ربكما يا موسى

قال

قال ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى وهذا بحسبه اسدال الى
وجود الصانع باحوال المخلوقات فخاف فرعون ان يرتد في الاستدلال
فتظهر للناس صدقه وفساد طريق فرعون فاراد ان يصرفه عن ذلك الكلام
وان يشغله بالحكايات فقال فما بال القرون الاولى فلم يلتفت موسى
الى احدثه وقال علمها عند ربي ولا يتعلق غرضي باحوالهم ثم عاد الى بقية كلامه
الاول وابراز سائر الدلائل بقوله الذي جعل لكم الارض فان قلت
قوله فما بال القرون الاولى سوال عن المعاد بعد سوالهم عن المبدا فكيف
الكلام في المبدا فالسوال عن المعاد لا مناسبة وقوله كما يجوز ان عليك اشتباه
الا ان قوله لا يضل ربي ولا ينسى يعين فرعون وهذا من مظان المدح
فان تلك الصفة ليست متمحضة فان فرعون وان زعم الربوبية معترف بانه وبين
الله تعالى لقوله انا ربكم الاعلى الا انه قد احتاج بقوله ربنا الذي اعطى كل شيء وقوله
لا يضل ربي ولا ينسى على سبيل التعريض فاراد تلك الصفة لا يكون للممتنع فيكون نصا
على المرجح قال الامام يجب الجزم بان الذي جعل خبر مبتدا محذوف
اذ لو كان وصفا او نصبا على المدح لزم ان يكون من كلام موسى وهو باطل لان قوله
فاخرجنا حينئذ اما من كلام موسى او كلام الله تعالى لا سبيل الى الاول لان
قوله بعد ذلك كلوا وارعوا انما قوله منها خلقناكم وفيها نعيدكم الليق بموسى
والثاني الثاني ان الفا تعلق بما قبله فلا يجوز جعل هذا كلام الله تعالى وجعل
ما قبله كلام موسى فلم يبق الا ان كلام موسى ثم عند قوله لا يضل ربي ولا ينسى
ابتدا كلامه تعالى من قوله الذي جعل لكم اقول يحتمل قوله تعالى
الذي جعل وجهين احدهما ما ذكره الامام ان يكون كلام الله تعالى وان كان
حكى قول موسى الا قوله لا يضل ربي ولا ينسى ثم انشا خطابا على سبيل الاستئناف
كانه لما حكى قول موسى علمها عند ربي كان سائل يقول ما ذا اراد موسى
بقوله ربي قال الله تعالى هو الذي جعل لكم الارض مهدا وهذا لما اراد النقل
لاحكامه موسى قال ولقد ارينا ايانا فعلى هذا يمتنع ان يكون الذي خبر
مبتدا محذوف وثانيهما ان يكون من كلام موسى وله توجهان الاول ان

موسى عليه السلام سمع هذه الكلمات بعينها من الله تعالى فاذ وجهان في كلامه فيكون
من باب الاقتباس وتطهر قوله في الحرف ولئن سالتهم من خلق السموات
والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم الذي جعل لكم الارض مهدا الى قوله والذي
نزل من السماء ماء بقدر فانشرنا به بلدة ميتا والثاني ان موسى وصف الله تعالى
على سنن الغيبة وقال فاخرج به ازواجا شتى حكاه الله عنه اسند الصير الاذانة
ان الحاكي هو المحكي عنه والثالث ان قوله فاخرجنا كلام بعض خواص
الملك امرنا وعلمنا والمراد الملك اذا ثبت هذا التصوير فنقول
ظهر انه يجوز ان يكون الذي جعل من كلام موسى على هذه التوجيهات فاندفع
سوال الامام وحينئذ يجوز الوصف والمدح ثم لو قلنا انه من كلام الله تعالى
فقوله فاخرجنا مكون التفاتا وهو ظاهر وكذا اذا قلنا انه من كلام موسى وجعلناه
من الاقتباس اما على تقدير الحكاية وتغيير العبارة فلا التفات لان العبارة
المغيرة كلام الله تعالى وما قبلها كلام موسى والالتفات يكون في كلام متكلم
واحد وكذا على الوجه الثالث لان موسى اسند الفعل الى نفسه والحال حال
التكلم عادة ما في الباب ان هذا الاسناد مجازي فكر لا اختلاف في الاسلوب
مهدا قراءة اهل الكوفة وقراءة الباقين مهادا وقوله اي مهدها مهدا
اشارة الى انه يجوز ان يكون مهدا مصدر مهدت الفراش مهدا ومهادا بسطته
ووطاته ويكون فعله محذوفا وجعل بمعنى خلق اي خلق لكم الارض مهدا
وقوله او تمهدونها مشتق به الى ان المهد بمعنى مهد الصبي فهو مفعول
ثان بجعل وقوله لما ذكرت يعني في الالتفات فاندفع ان احدهما الاقتصار
في الكلام والثاني لما وضع ضمير الجمع موضع المفرد على سنن الملوك وذكر اختلاف
الازواج دل الكلام على ان ملك مطاع بتقاد المخلوقات على اختلافها في
الارادة وفيه تنبيه على معنى التخصيص لان الماء واحد والارض واحدة واخراج
الاشياء المختلفة من شيء واحد لا يمكن الا بالقدرة الباهرة والدخل تحت
قوله احد كما في قوله وفي الارض قطع متجاورات وجنات من اعناب
وزروع ونخيل صنوان وغير صنوان تسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض

في الاكل واليه اشار بقوله انا نحن نقدر على مثل هذا زاد نحن بيانا لمعنى الاختصاص
ومستفادا من خصوصية المقام لا من صيغة الكلام واما قوله وفيها
نعيدكم فبين ان المراد من الاعادة الدفن في القبور فلهذا لم يتعرض له المرافق
جمع المرفق والمرفق من الامر ما ارتفقت به واسفعت وهو قوله ويهيئ لكم
من امركم مرفقا والكلمات الذي يكلف فنه سي اي لضم وجمع لقوله الم نجعل
الارض كفاتا مسحوا بالارض اي ان قدروا عليها واسجدوا عليها فانها بكم برة اي
مشفقة كالوالدة بالاولاد قوله اربناه بصرناه يعني يجوز ان يكون من
الرؤية بمعنى الابصار وان يكون من الرؤية بمعنى المعرفة وعلى التقديرين اذ تنعل
الى الافعال تعدى الى مفعولين فلكر النزم على الوجه الثاني حذف المضاف
وهو غير لازم اذ لو قال عرفناه اياها كان تاما ولا يجوز ان يكون من الرؤية بمعنى
العلم والالتزم حذف المفعول الثالث من باب الاعلام وهو غير جائز ما انزل
هاروا اشارة الى الايات كقولهم اولئك الايام وههنا سوال وهو ان قوله كلها
يفيد العموم والله تعالى ما اراد جميع الايات لان من الايات ما اظهرها على
الانبياء الذين كانوا قبل موسى والذين كانوا بعده اجاب بوجهين
احدهما ان المراد الايات المعهودة كلها ويقرب منه ان يقال العموم ههنا هو
العموم العرفي اي جميع الايات التي في زمانه كما في جمع الامير الصاغة اي صاغة
بلده وفي تعداد الايات نظر لان الجراد هو الذي قرشوبه ونقص الحمل لم يكن
من الايات التي جاء بها الى فرعون بل من الايات المختصة ببني اسرائيل بعد
هلاك فرعون ومنهم من عد من تلك الايات العقدة التي كانت بلسانه
فحلها والسنين ونقص من الثمرات فصارت بها تسعة والجواب
الثاني ان موسى اراه اياته واخبر بايات غيره من الانبياء اجمالا او تفصيلا وما
اخبر به فكانه اراه لانه في صادق مشاهد به اي بسبب موسى وقوله
وقتل فكذب الايات عطف على قوله فكذب بها جميعا بحذف مفعول
كذب والى لفعوله اما الايات او مفعول كذب الايات ومفعول ابى
الحق وقوله يلوح من حيث قوله اجيبتنا استعارة مكنية شبه

قوله هذا من حيث ان ظاهره يخلد وفي ضمنه استشعار خوف عظيم ينوب
ستر عيوب لابسه ويفتش من جيبه على عيبه قال الامام اسمع
قومه ان موسى جاء لنخرجهم من بلدتهم لبغضوه غاية البغض فانه ما شق على
الانسان جدا فلذلك جعله الله تعالى مساويا للقتل في قوله اقتلوا انفسكم او اخرجوا
من دياركم لم يقتصر على ذلك بل اورد شبهه طاعنة في نبوته وهي ان ما جئتنا به
سحر لا معجز ولما كان المعجز انما تميز عن السحر بكون المعجز مما يعجز معارضته والسحر
يمكن معارضته قال فلنا سبك لسحر مثله وهذا وجه في النظم حسن

قوله لا يخلو الموعد الموعد في قوله موعدا لا تخلفه اما زمان او مكان
او مصدر والاوان باطلان فتعين الثالث اما بطلان الاول فلدليلين احدهما
ان قوله لا تخلفه صفة لموعدا فلو كان اسم زمان او مكان لزم ان يتعلق الاخلاف
بالزمان او المكان والاخلاف انما يتعلق بالوعد يقال اخلف وعده لا
زمانه ولا مكانه لا يقال لا نسلم انه لو جعل الموعد زمانا او مكانا لزم ان
يكون الزمان او المكان مخلفا وانما يلزم لو كان الضمير في تخلفه يعود الى الموعد ولم لا
يجوز ان يعود الى ما دل عليه الموعد من الوعد كقولهم من صدق كان خيرا له انا نقول
قوله لن تخلفه صفة لموعدا فالضمير لا بد ان يرجع اليه الثاني ان نصب مكانا لا
وجه له حينئذ لانه لا يجوز ان يكون معمول الموعد لان اسم الزمان لا يعمل ولا بد لا
عنه وهو ظاهر واما بطلان الثاني فلدليلين ايضا احدهما ما تقدم من انه
لو كان اسم مكان لزم ان يكون المكان مخلفا وهو غير جايز والآخر انه لا يطابق
قوله موعدكم يوم الزينة لان السؤال عن الزمان فلا مطابقة الجواب بالمكان
ودليل آخر مشترك وهو ان الحسن قرأ موعدكم يوم الزينة بالنصب فلو كان
الموعد زمانا او مكانا كان معناه زمان وعدكم او مكانه واقع يوم الزينة فيلزم من
حصول الزمان او المكان في الزمان وانه محال فلم يبق الا ان موعدا
مصدر وفيه وجهان الاول ان يقدر مضاف هو مكان حتى يرجع الضمير في
تخلفه الى الموعد ويكون مكانا بدلا من المضاف المقدر فان قلت
اذا قدرت المكان فحينئذ يكون السؤال عن مكان الوعد والجواب بقوله موعدكم

يوم

يوم الزينة جواب بالزمان فلا مطابقة **فالجواب** بانه مطابقة معنى لان
الاجتماع في يوم الزينة لا يكون الا في مكان معين مشهور كما اذا قال لصاحبه
ابن اراك فقال يوم عرفة اي في عرفات ثم ان هذا الجواب وارد على القراءين اما
على القراءة العامة فلان المعنى زمان وعدكم يوم الزينة واما على قراءة الحسن فلان
الموعد فيها مصدر لما تقدم من

وقف شيخ الاسلام المدني عفى الله عنه ولوالديه
ابن الشيخ حسين المدرسة التي
انشأها بالقسطنطينية
سنة ١١١٢

نهاية المخطوطة